



العدد: ٢١١٢ / ١٤٤
التاريخ: ٢٠٢١ / ٢ / ١٢

مديريات واقسام وشعب العقود
الى / الوزارات كافة
الجهات غير المرتبطة بوزارة
المحافظات كافة

م/ المبالغ المحجوزة في الاعتماد المستندي

تهدي وزارة التخطيط أطيب تحياتها...

استنادا الى كتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة شؤون اللجان بموجب كتابها ذي العدد (ش.ل/أ/٣٠/١٥/٢٣٩٦٣) في ٢١/٧/٢٠١٥ والمتضمن اعتبار وزارة التخطيط كجهة قطاعية ونظرا لورود العديد من استفسارات من قبل جهات التعاقد ومن قبل الشركات المنفذة عن كيفية التصرف بالنسب المحتجزة من مبالغ الاجهزة والمعدات الاستيرادية المتعاقد عليها والتي تم النص عليها في شروط الدفع ضمن بنود العقد باستقطاع نسب معينة تطلق عند النصب والتشغيل والاستلام الاولي والاستلام النهائي والمفتوح بها اعتماد مستندي وبناء على مصادقة معالي الوزير على توصيات اللجنة المشكلة في وزارتنا لمعالجة هذه الحالات تقرر اتباع المعالجات التالية :

اولا : يتم التعامل مع هذه المبالغ وحسب نسب الانجاز وكذلك المعالجة التي تم الاتفاق عليها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٣٤٧) لسنة ٢٠١٥ وكما هو مبين في ادناه :

أ- في حالة التسوية :

- ١- في حالة استلام المواد والمعدات واستخدامها من قبل جهة التعاقد سواء لنفس المشروع او لمشاريع اخرى فهنا يتم اطلاق هذه النسب وبشكل كامل والتعامل معها وفق التعليمات .
- ٢- في حالة استلام المواد والمعدات بشكل كلي وتعذر استخدامها بسبب عدم امكانية نصبها وتشغيلها ولاسباب تعود الى جهة التعاقد بسبب الازمة المالية والامنية فهنا لا بد من حسم موضوع هذه النسب كون المقاول او الشركة قد لجأت الى انهاء العقد وبالتالي تنتهي العلاقة التعاقدية بين الطرفين وعليه يجب ان يتم اطلاق هذه النسب المحجوزة من المبالغ الاستيرادية بسبب عدم تنفيذ فقرة التنصيب والتشغيل او الاستلام الاولي او النهائي للمشروع لاسباب تعود الى جهة التعاقد وليس المقاول على ان يتم التأكد من مدى مطابقتها للشروط والمواصفات المطلوبة من حيث المنشأ والنوعية وحسب التعليمات الخاصة باستلام المواد مع استقطاع قيمة اعمال النصب والتشغيل لها المثبتة في جدول الكميات المتعاقد عليه بسبب عدم تنفيذه لها والاحتفاظ بقيمتها لدى جهات التعاقد لامكانية تنفيذها عند تحسن الوضع المالي واستئناف العمل بالمشروع مع أخذ تعهد منه بضمان الاجهزة والمواد والمعدات المستوردة وحسب مدة الضمان المتفق عليها في العقد تسري اعتبارا من تاريخ التوقف او تسليم المواد أيهما ابعده .



العدد:

التاريخ: ٢٠١ / /

ب- في حالة الايقاف (تجميد المشروع) وطالما اتجهت ارادة الطرف الثاني الى تجميد العقد يجب ان يتم اطلاق هذه النسب المحجوزة بسبب عدم تنفيذ فقرة النصب والتشغيل لاسباب تعود الى جهة التعاقد وليس المقاول على ان يتم التأكد من مدى مطابقتها للشروط والمواصفات المطلوبة من حيث المنشأ والنوعيه مع اخذ تعهد منه بضمان هذه الاجهزة والمواد والمعدات المستوردة وحسب مدة الضمان المتفق عليها في العقد تسري اعتبارا من تاريخ التوقف او تسليم المواد ايهما ابعده .

ثانيا : على جهات التعاقد اجراء تعديل في شروط الدفع المتفق عليها في بنود العقد المبرم وعكس ذلك في ملحق عقد قبل تنفيذ الفقرات اعلاه .

للتفضل بالاطلاع والعمل بموجبه ... مع التقدير

د. سلمان الجميلي

وزير التخطيط

٢٠١٧/٢ /

نسخة منه الى:-

- مكتب السيد الوزير .. للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- مكتب السيد وكيل الوزارة الاداري .. للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- مكتب السيد وكيل الوزارة الفني .. للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- مكتب السيد الوزير / قسم العقود .. ونفس الغرض اعلاه .. للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية .. شعبة العقود .. لنفس الغرض اعلاه .. للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- الجهاز المركزي للاحصاء وتكنولوجيا المعلومات .. شعبة العقود .. لنفس الغرض اعلاه .. للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- المركز الوطني للتطوير الاداري وتقنية المعلومات .. شعبة العقود .. لنفس الغرض اعلاه .. للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- قسم التنسيق والمتابعة / للحفظ .

للاستفسار E-mail: contracts.dp40@mop.gov.iq

احمد أ ٢/٧